

أحكام القرآن

@ 51 @ واليمين على من أنكر ' والبينة إنما هي البيان ودرجات البيان تختلف بعلامة تارة وبأمانة أخرى ؛ وبشاهد أيضا وبشاهدين ثم بأربع \$ الآية التاسعة \$. قوله تعالى (! !) [الآية 33] . فيها مسألتان \$ المسألة الأولى \$. أكره يوسف على الفاحشة بالسجن وأقام فيه سبعة أعوام وما رضي بذلك لعظيم منزلته وشريف قدره ولو أكره رجل بالسجن على الزنا ما جاز له ذلك إجماعا فإن أكره بالضرب فاختلف فيه العلماء ؛ والصحيح أنه إذا كان فادحا فإنه يسقط إثم الزنا وحده . وقال بعض علمائنا إن الإكراه لا يسقط الحد وهو ضعيف فإن لا يجمع على عبده العذابين ولا يصرفه بين البلاءين ؛ فإنه من أعظم الحرج في الدين وصبر يوسف على الجن واستعاذ من الكيد فقال (! !) الآيتين \$ المسألة الثانية قوله (! .) \$ (! !) بناء أفعل في التفضيل يكون للمشاركين في الشيء ولأحدهما المزيد في المشترك فيه على الآخر ولم يكن المدعو إليه حبيبا إلى يوسف ولكنه كنحو القول الجنة أحب